

"حكومة الانقلاب" تقرر قانونا بمنع المقطورات في 2015



الأربعاء 14 مايو 2014 12:05 م

تلقى قسم التشريع في مجلس الدولة برئاسة المستشار مجدي العجاتي مشروع قانونا أقرته حكومة الانقلاب لتعديل بعض أحكام قانون المرور رقم 66 لسنة 1973، تتضمن عدة تعديلات بشأن تراخيص المقطورات والسيارات □

وقال المستشار محمد جميل، رئيس المكتب الفني للقسم - بحسب بوابة الشروق - إن التعديل الأول المقترح يخص البند الثالث من المادة الخامسة من القانون، ليصبح «يلتزم مالكو المقطورات المذكورة في المادة السادسة من القانون، وهي المركبات بدون محرك التي يجرها جرار أو سيارة أو أية آلة أخرى، بعدم تسييرها بعد أول أغسطس 2015».

وتشير المادة إلى أنه «يجوز خلال السنة الأخيرة من العدة المشار إليها (أي من أول أغسطس 2014 إلى أول أغسطس 2015) سحب تراخيص هذه المقطورات بصورة تدريجية، وفقاً لأقدمية تاريخ إنتاج المقطورة، وبالمعايير التي يصدر بها قرار من وزير الداخلية بالاتفاق مع وزير النقل».